

مفادها أنه تم التهم عليه في حلقة برنامج "سبور تونسنا" التي تم بثها بتاريخ 13 جانفي 2020 على قناة "تونسنا" ووصفه بالسفاح و"الكناتري" من قبل مقدم البرنامج ولم يتم تمكينه من حق الرد حسب ما جاء في نص الشكاية،

وبعد الاطلاع على التقرير الوارد على وحدة الرصد التابعة للهيئة بخصوص حلقة برنامج "سبور تونسنا" التي تم بثها بتاريخ 13 جانفي 2020 بداية من الساعة الثامنة و45 دقيقة مساء والتي تضمنت في سياق حوار مقدم البرنامج مع ضيوفه من لاعبي النخبة في رياضة التايكوندو سبًا وثلبا وانتهاكا لكرامة الانسان، حيث تمّ اتهام مساعد المدرب الوطني لرياضة التايكوندو بعد ذكر اسمه وصفته المهنية بالفساد الأخلاقي والمالي والمهني، من خلال نقل شهادة إحدى الالعاب في المنتخب الوطني للتايكوندو أشارت فيها أن مساعد المدرب المذكور خلال دورة بالخارج قام بدفع بعض اللاعبين إلى إدخال غلب سجائر إلى إحدى الدول الأجنبية وإخراج مشروبات كحولية منها، كما أشارت أنه قام بإقصاء عدة لاعبين من المشاركة في دورات وتربصات في الخارج على خلفية تقديمهم بشكاية في الغرض،

وتعقبا على ما جاء في شهادة اللاعبه تمادى مقدم البرنامج في التعليق عليها متهجما على الشاكي ومسلما بكل ما جاء على لسان الضيفة من اتهامات ضده حيث قال:

السيد هذا سيف الدين الطرابلسي عنتر شابل سيفه أو خلي نقولها على مسؤوليتي أنا إلي يحب (...)" **مقدم البرنامج:** لي عملوه الطرابلسية في العهد السابق يمكن أقل مالي عملو برد بناتنا وولادنا ككاترية في تونس 2020 (...) ا أكرم في حق ولادنا، أكرم في حق السيد الطرابلسي هذا سيف الدين، السيد هذا أكرم في حق بناتنا، هنا تتمنى النيابة العمومية تدخل فورا وتستدعي هذا للتحقيق رياضة التايكوندو، أكرم في حق جامعة التايكوندو، في الجامعة باش يرتع فساد ما هواش فوق راسو ريشة لسيد هذا وصمة عار على الرياضة في تونس لأنوا التونسية للتايكوندو الي هي نبعثولها بناتنا وأولادنا أمانة عندهم يضغطوا عليهم يا تولي تهرب الدخان وتهرب الوسكي وإلا تحولوا بقدرة قادر الى ككاترية ما تلعبش، ما نلعبش وما حاجتيش بيها الرياضة مع أشباه المسؤولين الي كما هاذم، مسؤولين (...) "

خلي نقولها على سفاح بيعنوهم باش يتعاطوا الرياضة باش يشرفوا الرياضة الوطنية يلقوا (...)" **وأضاف:** ويساومهم وربما فما ممارسات أخرى (...)"، **يرتع فساد باش مسؤوليتي أنا**

حق الرد مكفول لسيف الدين الطرابلسي (...) أي شخص تجيد إسمو مرحبا بيه في سبور تونسنا وعنا باش " **وواصل:** في حق البنات هاذم (...)"، **أكرموننا** جوه بالوثائق وبالذليل الي هوما

وحيث نظرا لحالة التأكد، وتطبيقا لمقتضيات الفصل 38 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011، تم توجيه اعلام بمخالفة إلى الممثل القانوني للقناة التلفزيونية الخاصة "تونسنا" بتاريخ 17 فيفري 2020 ودعوته للاطلاع على ملف المخالفة والإدلاء بملحوظاته الكتابية بخصوصها،

وحيث ورد على الهيئة بتاريخ 24 فيفري 2020 رد الأستاذ "أنيس الباجي" نيابة عن الممثل القانوني للقناة التلفزيونية الخاصة "تونسنا" بخصوص المخالفة المنسوبة إلى القناة وقد أفاد أن ما ورد على لسان مقدم البرنامج تجاه الشاكي كان بناء على "كان لزاما المعطيات المقدمة من قبل لاعبي المنتخب الوطني للتايكوندو والمدعمة بمعطيات وتسجيلات، كما أشار أنه معلا أن على مقدم البرنامج من منطلق الواجب الصحفي النقدي والاستقصائي أن يتفاعل مع ما ذكر" مقدم البرنامج دعا النيابة العمومية إلى فتح تحقيق في الغرض،

وحيث أن ما جاء في رد الأستاذ أنيس الباجي في حق الممثل القانوني للقناة التلفزيونية الخاصة "تونسنا" لا يمكن الاعتداد

به على اعتبار أن دعوة مقدم البرنامج النيابة العمومية إلى فتح تحقيق في الغرض لا تخوّل له الحلول محل المحكمة وإطلاق أحكام قطعية، وفي ذلك تسليم بصحة الادعاءات الواردة في شهادة اللاعب دون فسخ المجال للشاكي للرد عليها، وهو ما يتعارض مع قواعد المهنة الصحفية وأخلاقياتها،

وحيث أنه و على خلاف ما تمسك به الأستاذ أنيس الباجي في حق الممثل القانوني للقناة في جوابه فإنّ العبارات **لي عملوه الطرابلسية في العهد السابق يمكن أقل مالي عملو** المستعملة من قبل مقدم البرنامج على غرار **أجرم في حق ولادنا، أجرم في حق السيد الطرابلسي هذا سيف الدين، السيد هذا أجرم في حق بناتنا، رياضة التايكوندو، أجرم في حق جامعة التايكوندو** و **"ماهوأش فوق راسو ريشة باش يرتع فساد في** هي عبارات تشكل ثلما طالما أنّ ما تمت نسبته للمعني بالأمر من شأنه أن ينال من **الجامعة التونسية للتايكوندو** " تشكل شتما **"وصمة عار"** و**"سفاح"** شرفه وسمعته، كما أنّ العبارات المستعملة من قبل مقدم البرنامج و من ذلك على اعتبار أنّها عبارات فيها تحقير بما ينال من الكرامة على معنى الفصلين 55 و57 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011،

وحيث بالرجوع إلى المخالفة المنسوبة إلى القناة تبين أن ما تضمنته حلقة البرنامج المذكور من ثلب وشتم ومس من كرامة الانسان ضد مساعد المدرب المنتخب الوطني لرياضة التايكوندو من قبل مقدم البرنامج، يشكل إخلالا بأحد ضوابط ممارسة حرية الاتصال السمعي والبصري المتعلق بضرورة احترام كرامة الانسان المنصوص عليها بالفصل 05 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والفصلين 55 والفصلين 14 فقرة 03 و24 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة،

وحيث ينص الفصل 24 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة على ضرورة **احترام حقوق الشخص المتعلقة بحياته الخاصة وشرفه وسمعته وفقا** : "أن يلتزم الحاصل على الإجازة بـ **للقوانين والتراتب النافذة والمواثيق والمعاهدات الدولية المصادق عليها من قبل الجمهورية** " **منع الثلب والشتم تجاه الأشخاص سواء من قبل** "عدم بث ما يدعو على الثلب" التونسية"، **الصحفيين العاملين بالمؤسسة الإعلامية أو من قبل ضيوف البرامج التي تبثها المؤسسة سواء المسجلة أو المباشرة مع تأهيل الصحفيين لتحمل مسؤوليتهم في التصدي لمثل تلك التجاوزات**،

وحيث سبق لرئيس الهيئة أن وجّه إلى الممثل القانوني للقناة التلفزيونية الخاصة "تونسنّا" بتاريخ 06 فيفري 2019 تنبيهاً دعاه من خلاله إلى تجنب المس من كرامة الانسان ومن شرف الأشخاص وسمعته،

وحيث سبق لمجلس الهيئة أن اتخذ قرارا بتاريخ 01 أبريل 2019 يقضي بإيقاف برنامج "سبور تونسنّا" لمدة خمسة عشر يوما تبعا لعدم امتثال القناة للتنبيه المشار اليه وارتكابها نفس الخرق مجددا في حلقة البرنامج التي تم بثها بتاريخ 04 مارس 2019 والتي تم فيها لتهم وشتم رئيس النادي الرياضي البنزرتي،

و**وفقا في حالة عود** وحيث تأسيسا على ذلك، فإن مواصلة بث مضامين فيها عبارات شتم وتهجم وثلب يجعل القناة لمقتضيات الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري،

وبناء على ما سبق بيانه واستنادا إلى أحكام الفصلين 5 و29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري،

لذا ولـهذه الأسباب

وبعد التداول في جلسته المنعقدة بتاريخ 25 فيفري 2020

قرّر مجلس الهيئة

" الذي يتم بثه على القناة التلفزيونية الخاصة "تونسنا" لمدة شهر من تاريخ توصل الممثل **تونسنا سبور** إيقاف برنامج " القانوني للقناة التلفزيونية الخاصة "تونسنا" بالقرار وسحب الحلقة موضوع المخالفة من الموقع الإلكتروني الرسمي للقناة نظرا لما تضمنته حلقة **في حالة عود** من جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها، وعدم إعادة بثها، واعتبار القناة البرنامج التي تم بثها بتاريخ 13 جانفي 2020 من ثلث وشتم ومس من كرامة الانسان على معنى الفصلين 05 و29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والفصلين 55 و57 من المرسوم عدد 115 لسنة 2011 والفصول 13، 14 فقرة 03، 22، 23 و24 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة.

عن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

الرئيس

النوري اللجمي